

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيهاً

السنة السادسة والستون	الصادر فى غرة رجب سنة ١٤٤٤ هـ الموافق (٢٣ يناير سنة ٢٠٢٣ م)	العدد ٣ مكرر (هـ)
--------------------------	--	----------------------

## قانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٣

### بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية

فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة برينكو شمال سيناء للبترول إنك.

وشركة برينكو شمال سيناء للزيت ليمتد وشركة برينكو شمال سيناء للغاز ليمتد

وشركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليمتد

لتعديل اتفاقية الالتزام للبحث عن البترول واستغلاله فى منطقة شمال سيناء البحرية

الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢

والمعدل بموجب القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٤ والقانون رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد أصدرناه:

### ( المادة الأولى )

يُرخص لوزير البترول والثروة المعدنية فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة برينكو شمال سيناء للبترول إنك. وشركة برينكو شمال سيناء للزيت ليمتد وشركة برينكو شمال سيناء للغاز ليمتد وشركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليمتد لتعديل اتفاقية الالتزام للبحث عن البترول واستغلاله فى منطقة شمال سيناء البحرية الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ والمعدل بموجب القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٤ والقانون رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٨ ، وذلك وفقاً لأحكام الاتفاقية المرافقة والخريطة الملحقة بها .

### ( المادة الثانية )

تكون للقواعد والإجراءات الواردة فى الاتفاقية المرافقة قوة القانون ، وتنفذ بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره.

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١ رجب سنة ١٤٤٤ هـ

( الموافق ٢٣ يناير سنة ٢٠٢٣ م ) .

عبد الفتاح السيسى

**اتفاق التعديل الثالث**  
**لاتفاقية الالتزام للبحث عن البترول واستغلاله**  
**فى منطقة شمال سيناء البحرية**  
**الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢**  
**والمعدل بموجب القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٤**  
**والقانون رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٨**

**يبين**  
**جمهورية مصر العربية**  
**و**  
**الهيئة المصرية العامة للبترول**  
**و**  
**شركة برينكو شمال سيناء للبترول إنك.**  
**و**  
**شركة برينكو شمال سيناء للزيت ليتمد**  
**و**  
**شركة برينكو شمال سيناء للغاز ليتمد**  
**و**  
**شركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليتمد**

حرر اتفاق التعديل هذا (يطلق عليه فيما يلى "التعديل الثالث") فى اليوم ---- من شهر ---- سنة -- ٢٠ معرفة وفيما بين:

أولاً: ١- جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى "ج.م.ع." أو "الحكومة") ويمثلها السيد/ وزير البترول والثروة المعدنية بصفته؛ و

المقر القانوني: ١ أ شارع أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة.

٢- الهيئة المصرية العامة للبترول، وهى شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلى "الهيئة") ويمثلها السيد/ الرئيس التنفيذى للهيئة بصفته.

المقر القانوني: شارع ٢٧٠ الشطر الرابع - المعادى الجديدة - القاهرة.

(طرف أول)

**THIRD AMENDMENT AGREEMENT  
OF  
THE CONCESSION AGREEMENT  
FOR PETROLEUM EXPLORATION AND EXPLOITATION  
IN  
OFFSHORE NORTH SINAI AREA  
ISSUED BY VIRTUE OF LAW NO. 7 OF 1992  
AS AMENDED BY LAW NO. 20 OF 1994  
AND LAW NO. 89 OF 2018  
BETWEEN  
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
AND  
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION  
AND  
PERENCO NORTH SINAI PETROLEUM COMPANY INC.  
PERENCO NORTH SINAI OIL COMPANY LIMITED  
PERENCO NORTH SINAI GAS COMPANY LIMITED  
PERENCO RESOURCES EGYPT COMPANY LIMITED**

This Amendment Agreement (hereinafter referred to as “Third Amendment”) is made and entered on this ----- day of, ----- 20---, by and between:

**First:** 1- The ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to variously as “A.R.E.” or as the “GOVERNMENT”), represented by the Minister of Petroleum and Mineral Resources, in his capacity; and

Legal Headquarters: 1A Ahmed Al Zomor St., Nasr City, Cairo.

2- The EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as “EGPC”) represented by the Chief Executive Officer, in his capacity.

Legal Headquarters: 270 St., Part 4, New Maadi, Cairo.

**(First Party)**

ثانياً: ١- شركة برينكو شمال سيناء للبتترول إنك. ، وهى شركة ذات مسؤولية محدودة مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين جزر الباهاما (ويطلق عليها فيما يلى "برينكو للبتترول") ويمثلها السيد/ رئيس الشركة أو من ينوب عنه بخطاب رسمى موثق.

٢- شركة برينكو شمال سيناء للزيت ليتمتد، وهى شركة ذات مسؤولية محدودة مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين جمهورية ليبيريا (ويطلق عليها فيما يلى "برينكو للزيت") ويمثلها السيد/ رئيس الشركة أو من ينوب عنه بخطاب رسمى موثق.

٣- شركة برينكو شمال سيناء للغاز ليتمتد، وهى شركة ذات مسؤولية محدودة مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين جزر الباهاما (ويطلق عليها فيما يلى "برينكو للغاز") ويمثلها السيد/ رئيس الشركة أو من ينوب عنه بخطاب رسمى موثق.

٤- شركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليتمتد، وهى شركة ذات مسؤولية محدودة مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين جزر برمودا (ويطلق عليها فيما يلى "برينكو ريسورسز") ويمثلها السيد/ رئيس الشركة أو من ينوب عنه بخطاب رسمى موثق.

المقر القانونى لشركات برينكو فى ج.م.ع. : ٣٥ ب برج سراى المعادى - كورنيش النيل - المعادى - القاهرة.

(ويطلق على كل شركة منفردة فيما يلى "عضو المقاول" ويطلق عليهم مجتمعين "برينكو إيجيبت" أو "المقاول").

(طرف ثان)

### تمهيد

حيث إنه وفقاً للقانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل بموجب القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٤ والقانون رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٨، أبرمت اتفاقية التزام للبحث عن البترول واستغلاله فى منطقة شمال سيناء البحرية بجمهورية مصر العربية بمعرفة وفيما بين جمهورية مصر العربية، الهيئة، شركة فيليبس بتروليوم نورث سايناي، شركة تيكساكو إكسبلوريشن نورث إيجيبت إنك. وشركة كيه. إم. إيجيبت إل تى دي. (ويطلق على القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ المعدل بالقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٤ والقانون رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٨ فيما يلى "اتفاقية الالتزام")، و

- Second:** 1- PERENCO NORTH SINAI PETROLEUM COMPANY INC., a limited liability company organized and existing under the laws of the Bahamas (hereinafter referred to as “PERENCO PETROLEUM”) represented by the President of the Company or a concerned delegate supported with a power of attorney.
- 2- PERENCO NORTH SINAI OIL COMPANY LIMITED, a limited liability company organized and existing under the laws of the Republic of Liberia (hereinafter referred to as “PERENCO OIL”) represented by the President of the Company or a concerned delegate supported with a power of attorney.
- 3- PERENCO NORTH SINAI GAS COMPANY LIMITED, a limited liability company organized and existing under the laws of the Bahamas (hereinafter referred to as “PERENCO GAS”) represented by the President of the Company or a concerned delegate supported with a power of attorney.
- 4- PERENCO RESOURCES EGYPT COMPANY LIMITED, a limited liability company organized and existing under the laws of the Bermuda (hereinafter referred to as “PERENCO RESOURCES”) represented by the President of the Company or a concerned delegate supported with a power of attorney.

Legal Headquarters of PERENCO Companies in A.R.E.:  
35 B Saray El Maadi, Cornish El Nile, El Maadi, Cairo.

(Each Company shall be hereinafter referred to individually as “CONTRACTOR Member” and collectively as “PERENCO EGYPT” or as “CONTRACTOR”).

**(Second Party)**

### **PREAMBLE**

WHEREAS, pursuant to Law No. 7 of 1992, as amended by Law No. 20 of 1994 and Law No. 89 of 2018, a Concession Agreement for Petroleum Exploration and Exploitation in Offshore North Sinai Area, A.R.E. was entered into by and between the Arab Republic of Egypt, EGPC, Philips Petroleum Company North Sinai, Texaco Exploration North Egypt Inc. and K.M. Egypt Ltd. (Law No. 7 of 1992 as amended by Law No. 20 of 1994 and Law No. 89 of 2018 are hereinafter referred to as the “Concession Agreement”); and

حيث إنه نتيجة لعدة تنازلات، أصبح المقاول فى اتفاقية الالتزام: شركة برينكو شمال سيناء للبترول إنك. وشركة برينكو شمال سيناء للزيت ليمتد وشركة برينكو شمال سيناء للغاز ليمتد وشركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليمتد، و

حيث إنه طبقاً لاتفاقية الالتزام سالفة الذكر، فإن المساحة الحالية تبلغ ٢٨٢ كم<sup>٢</sup> تقريباً وتضم عقدى التنمية "كاموس" و"تاو"، عقد تنمية "كاموس" تم اعتماده بتاريخ ١٩٩٨/٤/١ بإجمالى مساحة قدرها حوالى ١٤٩ كم<sup>٢</sup>، وعقد تنمية "تاو" تم اعتماده بتاريخ ١٩٩٨/٤/١ بإجمالى مساحة قدرها حوالى ١٣٣ كم<sup>٢</sup>، و

حيث إن الفترة الكلية لعقدى التنمية المذكورين أعلاه، طبقاً لنص اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل، بما فيها فترة الامتداد الاختياري، يجب ألا تزيد عن ثلاثين (٣٠) سنة من تاريخ الاكتشاف التجارى (١٩٩٨/٢/١٥)، لتنتهى فى ٢٠٢٨/٢/١٤، و

حيث إن المقاول يرغب فى ضم منطقة استكشافية بإجمالى مساحة حوالى (١٤٠ كم<sup>٢</sup>) إلى منطقة التزام شمال سيناء البحرية الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل وضخ استثمارات جديدة، و

حيث إن المجلس التنفيذى للهيئة قد وافق، بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٠، على أن تكون فترة البحث الممنوحة للمقاول ثلاث (٣) سنوات اعتباراً من تاريخ موافقة مجلس إدارة الهيئة، وحيث إن مجلس إدارة الهيئة قد وافق على ذلك بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٠، وبذلك تصبح البنود الواردة أدناه سارية اعتباراً من هذا التاريخ،

لذلك، فقد اتفق أطراف الاتفاقية على ما هو آت:

ويعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من اتفاق التعديل الثالث هذا ومكملاً ومتمماً لأحكامه.

### المادة الأولى

فيما عدا ما يتحدد خلافاً لذلك فيما يلي، يكون للكلمات والعبارات المعرفة فى اتفاقية الالتزام ذات المعنى فى اتفاق التعديل الثالث هذا.

WHEREAS, as a result of several assignments, CONTRACTOR in the Concession Agreement has become: PERENCO NORTH SINAI PETROLEUM COMPANY INC., PERENCO NORTH SINAI OIL COMPANY LIMITED, PERENCO NORTH SINAI GAS COMPANY LIMITED, and PERENCO RESOURCES EGYPT LIMITED; and

WHEREAS, pursuant to the aforesaid Concession Agreement, the current area measures approximately 282 Km<sup>2</sup> and includes the two (2) Development Leases “Kamose” and “Tao”, “Kamose” Development Lease has been approved on 1/4/1998 with approximately total area 149 Km<sup>2</sup>, and “Tao” Development Lease has been approved on 1/4/1998 with approximately total area 133 Km<sup>2</sup>; and

WHEREAS, the total period for the two (2) Development Leases mentioned above, according to the term of the Concession Agreement as amended, including the Optional Extension Period, shall not be extended beyond thirty (30) years from the date of the Commercial Discovery (15/2/1998), ending on 14/2/2028; and

WHEREAS, CONTRACTOR desires to add an Exploration Area with approximately total area (140Km<sup>2</sup>) to OFFSHORE NORTH SINAI Concession Area issued by virtue of Law No. 7 of 1992 as amended and spend additional investments; and

WHEREAS, EGPC’s Executive Board of Directors has approved, on 10/3/2022, that “the Exploration period granted to CONTRACTOR shall be three (3) years starting from the date of approval by EGPC’s Board of Directors”; and

WHEREAS, EGPC’s Board of Directors has approved thereupon on 20/4/2022, thus, the provisions set out below become effective as of this date,

Now therefore, the Parties hereto agree as follows:

The previous preamble is hereby made part hereof, complemented and integrated to its provisions.

## ARTICLE I

Except as otherwise specified hereunder, the words and expressions defined in the Concession Agreement shall have the same meaning in this Third Amendment Agreement.



## المادة الثانية

يضاف ما يلى فى نهاية الفقرة (ن) "الشركة التابعة" من المادة الأولى "تعريفات" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل:-

لتجنب الشك، فى حالة التنازل، كون المقاول مكون من أكثر من شركة، فإن تعريف الشركة التابعة يعنى شركة تابعة إلى ذات المقاول المتنازل.

يضاف ما يلى فى نهاية المادة الأولى "تعريفات" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل:-

(أ أ) "تاريخ سريان التعديل الثالث" يعنى تاريخ موافقة مجلس إدارة الهيئة فى ٢٠٢٢/٤/٢٠.

(ب ب) "المقاول" قد يكون شركة أو أكثر (ويشار إلى كل شركة منفردة بـ"عضو المقاول"). إلا فى حالة التعديل طبقاً للمادة العشرين من اتفاقية الالتزام هذه بما أدخل عليها من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا، المقاول فى هذه الاتفاقية يعنى شركة برينكو شمال سيناء للبترول إنك. وشركة برينكو شمال سيناء للزيت ليمتد وشركة برينكو شمال سيناء للغاز ليمتد وشركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليمتد.

(ج ج) "بوابة مصر للاستكشاف والإنتاج" "EUG" تعنى منصة رقمية متكاملة لكل بيانات الاستكشاف والإنتاج وغيرها (ويُشار إليها فيما يلى بـ"EUG")، يتم من خلالها حفظ البيانات المسجلة وإدارة البيانات الحديثة والترويج للفرص الاستثمارية وجذب إستثمارات جديدة من خلال طرح المزايدات العالمية، كما يستطيع المقاول من خلالها الوصول إلى واستخدام والتعامل مع وتبادل وتسليم كل البيانات والمعلومات والدراسات الجيولوجية والجيوفيزيكية وغيرها المرتبطة بأنشطة الاستكشاف والإنتاج فى مصر.

(د د) "المنطقة الأصلية" تعنى المساحة الحالية التى يغطيها عقدى تنمية "كاموس" و"تاو" والموصوفة بالإحداثيات المشار إليها فى الملحق "أ-١" والخريطة الموضحة لذلك بالملحق "ب-١".

## ARTICLE II

**The following shall be added at the end of paragraph (n) “Affiliated Company” of Article I “DEFINITIONS” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended:-**

For the avoidance of doubt, in case of assignment, CONTRACTOR is comprised of more than one company, Affiliated Company shall mean an Affiliated Company of the same assignor CONTRACTOR.

**The following shall be added at the end of Article I “DEFINITIONS” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended:-**

- (aa) “Effective Date of the Third Amendment” means the date of approval by EGPC’s Board of Directors on 20/4/2022.
- (bb) “CONTRACTOR” could be one company or more (each company to be individually referred to as a “CONTRACTOR Member”. Unless modified in accordance with Article XX herein as amended by this Third Amendment Agreement, CONTRACTOR under this Agreement shall mean PERENCO NORTH SINAI PETROLEUM COMPANY INC., PERENCO NORTH SINAI OIL COMPANY LIMITED, PERENCO NORTH SINAI GAS COMPANY LIMITED, and PERENCO RESOURCES EGYPT COMPANY LIMITED.
- (cc) “Egypt Upstream Gateway” means an integrated digital platform for all upstream (Exploration & Production) and other data (hereinafter referred to as “EUG”) to preserve legacy data, manage active data and promote the upstream opportunities and attract new investments through international bid rounds and through which CONTRACTOR can access, use, trade and deliver all data, information and geological and geophysical and other studies for the upstream activities in Egypt.
- (dd) “Original Area” means the current area covered by the two (2) Development Leases “Kamose” and “Tao” as described by the boundary coordinates hereinafter referred to in Annex “A-1” and illustrated by the map in Annex “B-1”.

( هـ ) "منطقة البحث المضافة" تعنى منطقة البحث الموصوفة بالإحداثيات المشار إليها فى الملحق "أ-١" والخريطة الموضحة لذلك بالملحق "ب-١".

### المادة الثالثة

يضاف ما يلى فى نهاية الفقرة (ب) من المادة الثالثة "منح الحقوق والمدة" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل:-

يمنح المقاول فترة بحث بـ "منطقة البحث المضافة" الموضحة بالخريطة والاحداثيات المرفقة بالملحقين (أ-١، ب-١) مدتها ثلاث (٣) سنوات تبدأ من ٢٠٢٢/٤/٢٠ وتنتهى فى ٢٠٢٥/٤/١٩ وذلك للقيام بعمليات البحث والتنمية وذلك من خلال الشركة القائمة بالعمليات.

يضاف ما يلى فى نهاية الفقرة الثانية من (هـ) من المادة الثالثة "منح الحقوق والمدة" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل:-

يلتزم المقاول بتسليم كافة البيانات والمعلومات والدراسات التى تم اجراؤها فى القطاعات التى تم التخلي عنها داخل المنطقة إلى بوابة مصر للاستكشاف والإنتاج "EUG" فى موعد لا يتجاوز ثلاثين (٣٠) يومًا من تاريخ موافقة الهيئة على التخلي.

### المادة الرابعة

يضاف ما يلى فى نهاية الفقرة (أ) من المادة الرابعة "برنامج العمل والنفقات أثناء فترة البحث" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل:-

ويحق للمقاول استخدام والحصول على جميع البيانات السيزمية وكذا البيانات الخاصة بالآبار وغيرها من البيانات الخاصة بالمنطقة، والمتاحة لدى بوابة مصر للاستكشاف والإنتاج (EUG)، وذلك طبقاً للوائح المنظمة لهذا الشأن.

(ee) “Added Exploration Area” means the Exploration Area as described by the boundary coordinates hereinafter referred to in Annex “A-1” and illustrated by the map in Annex “B-1”.

### ARTICLE III

**The following shall be added at the end of (b) of Article III “GRANT OF RIGHTS AND TERM” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended:-**

CONTRACTOR shall be granted an Exploration period of three (3) years starting from 20/4/2022 and ending on 19/4/2025 to perform the Exploration and Development operations in the “Added Exploration Area” as illustrated by the map and by the coordinates attached in Annexes (A-1, B-1), through the Operating Company.

**The following shall be added at the end of the second paragraph of (e) of Article III “GRANT OF RIGHTS AND TERM” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended:-**

CONTRACTOR shall submit to EUG all data, information and studies that have been made for any relinquished blocks within the Area, no later than thirty (30) days from EGPC’s approval date of any relinquishment.

### ARTICLE IV

**The following shall be added at the end of Article IV (a) “WORK PROGRAM AND EXPENDITURES DURING EXPLORATION PERIOD” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended:-**

CONTRACTOR shall have the right to use and obtain all seismic, wells and other data with respect to the Area in EUG’s possession and in accordance with the regulations in such respect.

يضاف ما يلى فى نهاية المادة الرابعة "برنامج العمل والنفقات أثناء فترة البحث" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل:-

منطقة البحث بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا، هى مساحة بحث جديدة مضافة، تبلغ حوالى ١٤٠ كم<sup>٢</sup> تقريباً، والموصوفة بالإحداثيات المشار إليها فى الملحق (أ-١) والخريطة الموضحة لذلك بالملحق (ب-١).

وتطبق على "منطقة البحث المضافة" النصوص التالية:-

- مدة فترة البحث ثلاث (٣) سنوات تبدأ فى ٢٠/٤/٢٠٢٢ وتنتهى فى ١٩/٤/٢٠٢٥.  
- يلتزم المقاول، من خلال الشركة القائمة بالعمليات، بحفر بئراً واحدة (١) إلى التركيب الجيولوجى المستهدف (البليوسين / البليستوسين) بقيمة ثمانية ملايين (٨,٠٠٠,٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية خلال فترة الثلاث (٣) سنوات والتي تبدأ فى ٢٠/٤/٢٠٢٢ .

- فى حالة الاكتشاف التجارى، سيتم إضافة تكاليف "منطقة البحث المضافة" إلى وعاء استرداد تكاليف "المنطقة الأصلية" الحالى وسيتم استرداد التكاليف ذات الصلة من تاريخ بدء الإنتاج التجارى من "منطقة البحث المضافة".

- فى حالة تخلى المقاول عن حقوقه فى البحث بمقتضى اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل بموجب المادة الخامسة من التعديل الثالث هذا قبل أو عند نهاية السنة الثالثة (٣) من فترة البحث والتي تبدأ فى ٢٠/٤/٢٠٢٢، مع إخفاقه فى تنفيذ الالتزام الفنى السابق ذكره (العجز)، يقوم المقاول بدفع مبلغ مساوى لقيمة الالتزام الفنى، ويكون دفع هذا المبلغ للهيئة عند التخلي أو فى مدى ستة (٦) أشهر من نهاية السنة الثالثة (٣) من فترة البحث والتي تبدأ فى ٢٠/٤/٢٠٢٢، حسب الأحوال، ويعتبر هذا العجز غير قابل للاسترداد. وباستثناء هذا العجز وطالما ظلت هذه الاتفاقية سارية المفعول بالنسبة للمقاول وكذلك تحقق اكتشاف تجارى للزيت أو إخطار باكتشاف تجارى للغاز فيما يخص "منطقة البحث المضافة"، فإن المقاول يحق له أن يسترد أياً من المبالغ التى أنفقها على تنفيذ الالتزام الفنى السابق ذكره كنفقات بحث بالطريقة المنصوص عليها فى المادة السابعة فى حالة الإنتاج التجارى.

**The following shall be added at the end of Article IV “WORK PROGRAM AND EXPENDITURES DURING EXPLORATION PERIOD” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended:-**

The Exploration Area under this Third Amendment Agreement is a new Added Exploration Area, measures approximately 140 Km<sup>2</sup>, as described by the boundary coordinates hereinafter referred to in Annex (A-1) and illustrated by the map in Annex (B-1).

The following provisions shall apply on the “Added Exploration Area”:-

- The Exploration period shall be three (3) years starting from 20/4/2022 and ending on 19/4/2025.
- CONTRACTOR, through the Operating Company, shall drill one (1) well to the targeted geological structure (Pliocene/Pleistocene) by the value of eight million U.S. Dollars (\$8,000,000) during the three (3) year period that starts on 20/4/2022.
- In case of Commercial Production, costs related to “Added Exploration Area” shall be added to the current Cost Recovery Pool of the “Original Area“, Costs related to the Added Exploration Area shall be recovered starting of the date of Commercial Production from the “Added Exploration Area”.
- In case CONTRACTOR surrenders its Exploration rights under the Concession Agreement as amended by Article V of this Third Amendment before or at the end of the three (3) year Exploration period that starts on 20/4/2022, with its failure to fulfill the aforementioned technical obligation (the Shortfall), CONTRACTOR shall pay an amount equal to the value of the technical obligation to EGPC at the time of surrendering or within six (6) months from the end of the third (3<sup>rd</sup>) year Exploration period that starts on 20/4/2022, as the case may be, such shortfall shall be considered unrecoverable. Except for this deficiency and provided this Agreement is still in force as to CONTRACTOR and a Commercial Oil Discovery is established or a notice of Commercial Gas Discovery has been given in respect of the “Added Exploration Area”, CONTRACTOR shall be entitled to recover any payments incurred on executing the aforementioned technical obligations as Exploration Expenditures in the manner provided for under Article VII in the event of Commercial Production.

- وفى حالة عدم تحقق اكتشاف تجارى به "منطقة البحث المضافة" عند نهاية السنة الثالثة (٣) والتي تنتهى فى ٢٠٢٥/٤/١٩، أو فى حالة تخلى المقاول عن "منطقة البحث المضافة" التي يحكمها اتفاق التعديل الثالث هذا قبل نهاية السنة الثالثة (٣) والتي تنتهى فى ٢٠٢٥/٤/١٩، فلا تتحمل الهيئة أيًا من الالتزامات سالفه الذكر التي يكون المقاول قد أنفقها.

- ويلتزم المقاول بتقديم ضمانه إنتاجية للهيئة بالصيغة الموضحة بالملحق (ج-١) من اتفاق التعديل الثالث هذا، قبل توقيع وزير البترول على اتفاق التعديل الثالث هذا بيوم واحد (١) على الأقل، وذلك بمبلغ ثمانية ملايين (٨,٠٠٠,٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية. تكون هذه الضمانة ضماناً لقيام المقاول بتنفيذ الحد الأدنى من التزامه الفنى فى عمليات البحث الواردة فى اتفاق التعديل الثالث هذا عن فترة الثلاث (٣) سنوات والتي تبدأ فى ٢٠٢٢/٤/٢٠. وفى حالة عدم قيام المقاول بالالتزام الفنى (بحفر بئراً واحدة (١) إلى التركيب الجيولوجى المستهدف (البليوسين / البليستوسين) "العجز"، تخطر الهيئة المقاول كتابةً بقيمة هذا العجز. وخلال خمسة عشر (١٥) يوماً من تاريخ هذا الإخطار يقوم المقاول بتحويل قيمة العجز إلى حساب الهيئة أو تحويل كمية من البترول تكون كافية من حيث القيمة لتغطية هذا العجز. وإذا لم يتم المقاول بدفع و/ أو تحويل قيمة العجز هذا خلال الخمسة عشر (١٥) يوماً المذكورة، يحق للهيئة الخصم من مستحقات المقاول لديها بما يساوى قيمة هذا العجز. ويستمر خطاب الضمان سارياً المفعول لمدة ستة (٦) أشهر بعد نهاية فترة البحث التي تم إصدار خطاب الضمان بشأنها، أو حفر البئر المذكور أعلاه، أيهما أسبق.

- فى حالة النتائج الإيجابية، يلتزم المقاول، من خلال الشركة القائمة بالعمليات، بحفر بئراً واحدة (١) إضافية، بقيمة ثمانية ملايين (٨,٠٠٠,٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية مع تقديم خطاب ضمان لتغطية هذا الالتزام فى حينه.

- In case no Commercial Discovery is established by the end of the third (3<sup>rd</sup>) year that ending on 19/4/2025 in the “Added Exploration Area”, or in case CONTRACTOR surrenders the “Added Exploration Area” under this Third Amendment Agreement before the end of the third (3<sup>rd</sup>) year that ending on 19/4/2025, EGPC shall not bear any of the aforesaid obligations spent by CONTRACTOR.
- CONTRACTOR shall submit a Production Guaranty to EGPC in the form specified in Annex (C-1) of this Third Amendment Agreement, at least one (1) day before the signature by the Minister of Petroleum of this Third Amendment Agreement, for the sum of eight million U.S. Dollars (\$8,000,000). Such Production Guaranty shall be for guaranteeing the execution of CONTRACTOR’s minimum technical obligation referred to herein, for the three (3) year period that starts on 20/4/2022. In case CONTRACTOR did not fulfill the technical obligation (drilling one (1) well to the targeted geological structure (Pliocene / Pleistocene) the “Shortfall”, EGPC shall notify CONTRACTOR in writing by the value of such Shortfall. Within fifteen (15) days from the date of this notification, CONTRACTOR shall transfer the amount of the Shortfall to EGPC’s account, or transfer quantity of Petroleum sufficient in value to cover such Shortfall, and if CONTRACTOR did not pay and/or transfer this Shortfall within the mentioned fifteen (15) days, EGPC has the right to deduct from CONTRACTOR’s dues up to the amount of the Shortfall. The Letter of Guaranty shall remain effective for six (6) months after the end of the Exploration period for which it has been issued or drilling the well mentioned above, whichever is earlier.
- In case of positive results, one (1) additional well shall be drilled by CONTRACTOR, through the Operating Company, by the value of eight million U.S. Dollars (\$8,000,000) with submitting a Letter of Guaranty to cover said obligation in due course.



### المادة الخامسة

يضاف ما يلى فى نهاية البند (أ) من المادة الخامسة "التخليات الإجبارية والاختيارية" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل:-

مع عدم الإخلال بالمادتين الثالثة والثانية والعشرين والفقرات الثلاث الأخيرة من هذه المادة الخامسة (أ)، يتعين على المفاوض أن يتخلى عند نهاية السنة الثالثة (٣) من فترة البحث التى تبدأ من تاريخ موافقة مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للبتترول فى ٢٠٢٢/٤/٢٠ عن الباقي من منطقة البحث المضافة التى لم يتم تحويلها حينئذ إلى عقد/ عقود تنمية.

يضاف ما يلى فى نهاية المادة الخامسة "التخليات الإجبارية والاختيارية" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليها من تعديل:-

يتعين على المفاوض، أن يقدم كافة البيانات والمعلومات، التى تم الحصول عليها عقب العمليات البترولية طبقاً للمادة الثالثة (هـ) والمادة الخامسة بموجب هذه الاتفاقية، إلى بوابة مصر للاستكشاف والإنتاج (EUG) على الفور بعد التخلي (سواء كان إجبارى أو اختيارى)، كما هو مذكور فى هذه المادة أعلاه، فى موعد غايته ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ اعتماد الهيئة لهذا التخلي.

### المادة السادسة

يضاف ما يلى فى نهاية المادة السابعة "استرداد التكاليف والمصروفات واقتسام الإنتاج" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليها من تعديل:-

فيما يخص "منطقة البحث المضافة" فقد تم الاتفاق بين الأطراف على ما يلى:-  
- فى حالة البئر الجافة، فإن أى تكاليف لن يتم استردادها.  
- فى حالة تحقيق الكشف التجارى، فإن "منطقة البحث المضافة" يتم إضافتها لوعاء الاسترداد الحالى لاتفاقية التزام شمال سيناء البحرية، بحيث يبدأ استرداد التكاليف مع بدء الإنتاج من "منطقة البحث المضافة" وعلى أن تتضمن هذه التكاليف نفقات عمليات البحث من تاريخ السريان فى (٢٠٢٢/٤/٢٠).

#### ARTICLE V

**The following shall be added at the end of item (a) of Article V “MANDATORY AND VOLUNTARY RELINQUISHMENTS” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended:-**

Without prejudice to Articles III and XXII and the last three paragraphs of this Article V (a), by the end of the third (3<sup>rd</sup>) year of the Exploration period that starts from the date of approval by EGPC’s Board of Directors on 20/4/2022, CONTRACTOR shall relinquish the remainder of the Added Exploration Area not then converted to Development Lease(s).

**The following shall be added at the end of Article V “MANDATORY AND VOLUNTARY RELINQUISHMENTS” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended:-**

All data and information obtained following Petroleum Operations under this Agreement, according to Article III (e) and Article (V), shall be submitted by CONTRACTOR to EUG immediately after relinquishment (MANDATORY or VOLUNTARY) as mentioned in this Article above, not later than thirty (30) days from EGPC’s approval on this relinquishment.

#### ARTICLE VI

**The following shall be added at the end of Article VII “RECOVERY OF COSTS AND EXPENSES AND PRODUCTION SHARING” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended:-**

In respect of the “Added Exploration Area”, it has been agreed between the Parties upon the following:-

- In case of dry well status, any costs shall not be recovered.
- In the case of Commercial Discovery, the “Added Exploration Area” shall be added to the current cost recovery pool of the OFFSHORE NORTH SINAI Concession Agreement, so that the related costs shall be started to be recovered with the commencement of production from the “Added Exploration Area”, such costs shall include the Exploration Expenses starting from the Effective Date on (20/4/2022).

## المادة السابعة

يضاف ما يلى فى نهاية الفقرة (أ) من المادة الثامنة "ملكية الأصول" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل:-

٣- تنتقل كل العينات والبيانات الفنية إلى بوابة مصر للاستكشاف والإنتاج (EUG)، وذلك بمجرد الانتهاء منها أو طلبها أو عند إنتهاء اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا.

٤- يكون للهيئة، من خلال بوابة مصر للاستكشاف والإنتاج (EUG)، ملكية كافة البيانات والمعلومات الأصلية الناتجة عن العمليات البترولية بموجب اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا (سواء تم تحميلها على التكاليف المستردة أم لا)، شاملة على سبيل المثال لا الحصر البيانات الجيولوجية، الجيوفيزيائية، الجيوكيميائية، البتروفيزيائية، العينات الأسطوانية وعينات حفر الآبار والبيانات الهندسية وسجل الآبار وتقارير حالة إكمال الآبار وغير ذلك من البيانات التى يمكن للمقاول أو أى مقاول من الباطن نيابة عن المقاول إعدادها أو الحصول عليها فى أثناء مدة سريان هذه الاتفاقية (شاملة على سبيل المثال لا الحصر التقارير الجيولوجية والجيوفيزيائية وتسجيلات الآبار وقطاعاتها) وكذلك كل المعلومات والتفسيرات المتعلقة بهذه البيانات.

## المادة الثامنة

يضاف ما يلى فى نهاية المادة التاسعة "المنح" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليها من تعديل:-

(ح) فيما يخص "منطقة البحث المضافة": يدفع المقاول /عضو المقاول للهيئة مبلغ مائتى ألف (٢٠٠,٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية فى حالة تنازل المقاول أو عضو المقاول عن كل أو جزء من حقوقه أو امتيازاته أو واجباته أو التزاماته إلى شركة تابعة لذات المقاول/عضو المقاول فى تاريخ اعتماد الحكومة لكل طلب تنازل، وفقاً لاتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل بموجب المادة الحادية عشر من اتفاق التعديل الثالث هذا.

## ARTICLE VII

**The following shall be added at the end of paragraph (a) of Article VIII “TITLE TO ASSETS” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended: -**

- 3- All samples and technical data shall be transferred to EUG once it is completed or requested or at the time of termination of the Concession Agreement as amended by this Third Amendment Agreement.
- 4- EGPC shall have title through “EUG” to all original data and information resulting from Petroleum operations under the Concession Agreement as amended by this Third Amendment Agreement (either charged to recoverable costs or not) including but not limited to geological, geophysical, geochemical, petro physical, cores, cuttings taking from drilling wells and engineering data; well logs and completion status reports; and any other data that the CONTRACTOR or anyone acting on its behalf may compile or obtain during the term of this Agreement. (Including but not limited to geological, geophysical, well logs and their sectors) as well as all data and interpretations related to this data.

## ARTICLE VIII

**The following shall be added at the end of Article IX “BONUSES” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended: -**

- (h) **In respect of the “Added Exploration Area”:** CONTRACTOR/ CONTRACTOR Member shall pay to EGPC the sum of two hundred thousand U.S. Dollars (\$200,000), in case CONTRACTOR or CONTRACTOR Member assigns in whole or in part of its rights, privileges, duties and obligations to an Affiliated Company of the same CONTRACTOR/CONTRACTOR Member, on the date of the GOVERNMENT’s approval of each assignment request, pursuant to the Concession Agreement as amended by Article XI of this Third Amendment Agreement.

(ط) فيما يخص "منطقة البحث المضافة": يدفع المقاول /عضو المقاول إلى الهيئة منحة تنازل عند تاريخ اعتماد الحكومة لكل تنازل يطلبه أى عضو من أعضاء المقاول إلى أى متنازل إليه وفقاً للمادة العشرين، بما أدخل عليها من تعديل بموجب المادة الحادية عشر من اتفاق التعديل الثالث هذا، كما يلي:-

١- فى حالة تنازل المقاول/عضو المقاول عن كل أو جزء من حقوقه وامتيازاته وواجباته والتزاماته إلى أى متنازل إليه (بخلاف الشركة التابعة لذات المقاول/عضو المقاول)، خلال أى فترة من فترات البحث (حسبما يتم مدها). يدفع المقاول/عضو المقاول للهيئة مبلغاً مقدراً بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية يعادل فى قيمته نسبة عشرة فى المائة (١٠٪) من إجمالي الالتزامات المالية لفترة البحث الجارية والتي يتم فيها التنازل وطبقاً للحصة المتنازل عنها.

٢- وفى حالة تنازل المقاول/عضو المقاول عن كل أو جزء من حقوقه وامتيازاته وواجباته والتزاماته إلى أى متنازل إليه (بخلاف الشركة التابعة لذات المقاول/عضو المقاول)، خلال فترة التنمية أو أى امتداد لها، يدفع المقاول/عضو المقاول للهيئة مبلغاً مقدراً بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية يعادل فى قيمته نسبة عشرة فى المائة (١٠٪) من قيمة صفقة التنازل والتي يمكن أن تكون على النحو التالى:-

- القيمة المالية المدفوعة من المتنازل إليه إلى المتنازل، أو
- الالتزامات المالية لبرامج العمل الفنية / خطة التنمية، أو
- القيمة المالية للاحتياطيات المتبادلة بين المتنازل والمتنازل إليه من مناطق عقد (عقود) التنمية، أو
- القيمة المالية للأسهم و / أو الأنصبة المتبادلة بين المتنازل والمتنازل إليه، أو
- أى نوع آخر من الصفقات يتم الإفصاح عنه.

(i) **In respect of the “Added Exploration Area”:** CONTRACTOR/ CONTRACTOR Member shall pay to EGPC as an Assignment Bonus on the date of the GOVERNMENT’s approval of each assignment requested by any of the CONTRACTOR Members to any assignee, pursuant to Article XX, as amended by Article XI of this Third Amendment Agreement, as follows:

- 1- During any Exploration period (as it may be extended), CONTRACTOR/ CONTRACTOR Member assigns in whole or in part of its rights, privileges, duties and obligations to any assignee (other than an Affiliated Company of the same CONTRACTOR / CONTRACTOR Member), CONTRACTOR/CONTRACTOR Member shall pay to EGPC the sum equivalent to ten percent (10%) valued in U.S. Dollars of the total financial commitment of the then current Exploration period during which the assignment is made and according to the assigned percentage .
- 2- During the Development period or its extensions, in case CONTRACTOR/ CONTRACTOR Member assigns in whole or in part of its rights, privileges, duties and obligations to any assignee (other than an Affiliated Company of the same CONTRACTOR / CONTRACTOR Member), CONTRACTOR/CONTRACTOR Member shall pay to EGPC the sum equivalent to ten percent (10%), valued in U.S. Dollars, of the value of each assignment deal which could be any of the following:
  - The financial value to be paid by the Assignee to the Assignor; or
  - The financial commitments for technical programs / Development plan; or
  - The financial value of the reserves, to be swapped between the Assignor and the Assignee from the Development Lease(s) areas; or
  - The financial value of shares and/or stocks to be exchanged between the Assignor and the Assignee; or
  - Any other type of deals to be declared.

٣- فى حالة تنازل المكاو/عضو المكاو عن كل أو جزء من حقوقه وامتيازاته وواجباته والتزاماته إلى أى متنازل إليه (بخلاف الشركة التابعة لذات المكاو/عضو المكاو)، خلال أى فترة من فترات البحث وبعد منح عقد تنمية، يدفع المكاو/عضو المكاو للهيئة مبلغًا مقدراً بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية يعادل فى قيمته مجموع ما هو مذكور فى (١)، (٢) أعلاه.

ولتجنب الشك، يلتزم المكاو/عضو المكاو عند تقديم مصوغات صفقة التنازل للهيئة، تحديد مبلغ الصفقة الخاص بمنطقة البحث المضافة، حيث إنها المنوطة بهذه المنحة.

### المادة التاسعة

تلغى الفقرتين (د) و(هـ) من المادة الرابعة عشر "السجلات والتقارير والتفتيش" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بالكامل وتستبدلا بما يلي:-

(د) لا يجوز تصدير أصول التسجيلات إلا بتصريح من الهيئة، بشرط الاحتفاظ بالأصل أو بتسجيل مماثل للأصل من تلك البيانات لدى بوابة مصر للاستكشاف والإنتاج (EUG)، فى ج.م.ع. وبشرط أن تعاد هذه البيانات الأصلية/المعالجة إلى ج.م.ع. فوراً عقب هذه المعالجة أو التحليل باعتبار أنها مملوكة للهيئة.

(هـ) خلال المدة التى يقوم المكاو فى أثنائها بعمليات البحث، يكون لمثلئى أو موظفى الهيئة المفوضين الحق فى الدخول إلى كافة أجزاء المنطقة بالكامل وذلك فى جميع الأوقات المناسبة مع تخويلهم الحق فى مراقبة العمليات الجارية وفحص كافة الأصول والسجلات والبيانات التى يحتفظ بها المكاو، على أن يراعى ممثل الهيئة أثناء ممارسته لتلك الحقوق بمقتضى الجملة السابقة من هذه الفقرة (هـ) عدم الإضرار بعمليات المكاو.

ويقدم المكاو إلى الهيئة، من خلال بوابة مصر للاستكشاف والإنتاج (EUG)، نسخاً من جميع البيانات أياً كانت (شاملة على سبيل المثال لا الحصر تقارير البيانات الجيولوجية والجيوفيزيكية والتسجيلات واختبارات الآبار) وكذلك كل المعلومات والتفسيرات المتعلقة بهذه البيانات.

- 3 - During any Exploration phase and after a Development Lease is granted, in case CONTRACTOR / CONTRACTOR Member assigns in whole or in part of its rights, privileges, duties and obligations to any assignee (other than an Affiliated Company of the same CONTRACTOR / CONTRACTOR Member) CONTRACTOR / CONTRACTOR Member shall pay to EGPC the sum value, in U.S. Dollars, as mentioned in 1- and 2- above.
- For the avoidance of doubt, upon submitting the assignment deal documentations to EGPC, CONTRACTOR / CONTRACTOR Member shall determine the amount of the deal in respect of the Added Exploration Area, as it is entrusted to such bonus.

#### ARTICLE IX

**Paragraphs (d) & (e) of Article XIV “RECORDS, REPORTS AND INSPECTION” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 shall be deleted in their entirety and replaced by the following:-**

- (d) Originals of records can only be exported with the permission of EGPC; provided that a monitor or a comparable record is maintained in EUG in the A.R.E., and provided that such original/processed data shall be repatriated to A.R.E. promptly following such processing or analysis on the understanding that they belong to EGPC.
- (e) During the period CONTRACTOR is conducting the Exploration operations, EGPC’s duly authorized representatives or employees shall have the right to full and complete access to the Area at all reasonable times with the right to observe the operations being conducted and to inspect all assets, records and data kept by CONTRACTOR. EGPC’s representative, in exercising its rights under the preceding sentence of this paragraph (e), shall not interfere with CONTRACTOR’s operations.

CONTRACTOR shall provide EGPC, through EUG, with copies of any and all data (including, but not limited to, geological and geophysical data, reports, logs and well surveys) information and interpretation of such data.



للحكومة والهيئة أو أى منهما، من خلال بوابة مصر للاستكشاف والإنتاج (EUG)، بغرض الحصول على عروض جديدة أو إجراء دراسات إقليمية، خلال فترة البحث و/أو التنمية، إطلاع أى طرف ثالث على البيانات الجيوفيزيكية والجيولوجية والمعلومات وغيرها من البيانات الفنية أو تقارير وتفسيرات المقاول، الخاصة بالجزء أو الأجزاء المتاخمة للمنطقة المقترحة فى العروض الجديدة، وذلك بعد إخطار المقاول وبشرط مرور ثلاث (٣) سنوات على تحصيل تلك البيانات ما لم يوافق المقاول على فترة أقل.

وبالمثل، يحق للمقاول إطلاع أى طرف ثالث على البيانات الخاصة بالمنطقة فى حالة رغبة المقاول أن يتنازل، وفقاً للمادة العشرين من اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل بموجب المادة الحادية عشر من اتفاق التعديل الثالث هذا، ويكون التنازل رهناً بموافقة الحكومة.

### المادة العاشرة

يضاف ما يلى فى نهاية المادة الخامسة عشر "المسئولية عن الأضرار" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل:-

ومع ذلك، فإن أى ضرر يحدث نتيجة صدور أى أمر أو لائحة أو توجيه من حكومة جمهورية مصر العربية سواء كان فى شكل قانون أو غير ذلك تعفى الهيئة والمقاول كلاهما أو أحدهما من مسئولية عدم الوفاء أو التأخير فى الوفاء بأى التزام مقرر، بموجب اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا، طالما كان عدم الوفاء أو التأخير ناشئاً عن صدور هذه القوانين أو اللوائح أو الأوامر فى حدود ما تفرضه تلك القوانين أو اللوائح أو الأوامر على أن يمنح المقاول المدة اللازمة لإصلاح الضرر الناتج عن عدم الوفاء أو التأخير فيه تضاف إلى مدة سريان الاتفاقية بشرط أن يكون ذلك مقصوراً على القطاع أو القطاعات التى تأثرت بهذه القوانين أو اللوائح أو الأوامر.

For the purpose of obtaining new offers or carrying out regional studies, GOVERNMENT and/or EGPC shall, through EUG during Exploration and/or Development period, show any third party geophysical, geological data, information and other technical data or CONTRACTOR's reports and interpretations, with respect to the part or parts adjacent to the proposed area in the new offers, upon notifying CONTRACTOR, and provided that three (3) years have passed the acquisition of such data, unless CONTRACTOR agrees to a shorter period.

CONTRACTOR shall also have the right to show any third party the data relevant to the Area in case CONTRACTOR desires to assign, in accordance with Article XX of the Concession Agreement as amended by Article XI of this Third Amendment Agreement, which assignment shall be subject to GOVERNMENT's approval.

#### ARTICLE X

**The following shall be added at the end of Article XV "RESPONSIBILITY FOR DAMAGES" of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 as amended: -**

However, any damage resulting from issuing any order, regulation or direction of the GOVERNMENT of the Arab Republic of Egypt whether in the form of a law or otherwise, EGPC and/or CONTRACTOR shall be exempted from the responsibility of non-performance or delay of any obligation under the Concession Agreement as amended by this Third Amendment Agreement, in consequence of issuing these orders, regulations or directions in the limitation of imposing these orders, regulations or directions. CONTRACTOR shall be granted the necessary period to restore the damage done of the non-performance or delay by adding a period to the period of the Agreement, with respect to the Block or Blocks affected by these orders, regulations or directions.

## المادة الحادية عشرة

تلغى المادة العشرون "التنازل" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بالكامل وتستبدل بما يلي:-

### المادة العشرون

#### التنازل

(أ) لا يجوز لأى من الهيئة أو المقاول أن يتنازل لأى شخص أو شركة أو مؤسسة عن كل أو بعض حقوقه أو إمتيازاته أو واجباته أو التزاماته المقررة، بموجب اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر (ويقصد بالتنازل غير مباشر على سبيل المثال لا الحصر أى عمليات بيع، شراء، تحويل للأسهم أو رأس المال أو الأصول أو أى تصرف آخر من شأنه تغيير سيطرة المقاول/عضو المقاول على حصته من رأس مال الشركة) دون موافقة كتابية من الحكومة، وفى جميع الأحوال تعطى الأولوية للهيئة فى الحصول على الحصة المراد التنازل عنها إذا ما رغبت الهيئة فى ذلك (عدا التنازل لشركة تابعة لذات عضو المقاول).

(ب) دون الإخلال بأحكام المادة العشرين (أ)، يجوز للمقاول التنازل عن كل أو أى من حقوقه وامتيازاته وواجباته والتزاماته بموجب اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا إلى شركة تابعة لذات المقاول/عضو المقاول، بشرط قيام المقاول بإخطار الهيئة والحكومة كتابةً والحصول على موافقة الحكومة كتابةً على التنازل. فى حالة التنازل عن كل أو بعض الحقوق إلى شركة تابعة، يظل كل من المتنازل والمتنازل إليه مسئولين مجتمعين أو منفردين عن كل التزامات وواجبات المقاول الناشئة عن هذه الاتفاقية، بشرط أن تظل الشركة التابعة متمتعة بنفس الصفة كشركة تابعة.

(ج) حتى يمكن النظر فى أى طلب للحصول على موافقة الحكومة المشار إليها فى الفقرة (أ) و(ب) أعلاه يجب استيفاء الشروط الآتية:

(١) يجب أن يكون قد تم الوفاء بالتزامات المتنازل الناشئة عن اتفاقية الالتزام هذه بما أدخل عليها من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا على النحو الصحيح فى تاريخ تقديم هذا الطلب.

## ARTICLE XI

**Article XX "ASSIGNMENT" of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 shall be deleted in its entirety and replaced by the following:-**

## ARTICLE XX ASSIGNMENT

- (a) Neither EGPC nor CONTRACTOR may assign to a person, firm or corporation, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligations, under the Concession Agreement as amended by this Third Amendment Agreement, either directly or indirectly (indirect assignment shall mean, for example but not limited to, any sale, purchase, transfer of stocks, capital or assets or any other action that would change the control of CONTRACTOR / CONTRACTOR Member on its share in the company's capital) without the written consent of the GOVERNMENT, and in all cases priority shall be given to EGPC, if it so desires, to obtain such interest intended to be assigned (except assignment to an Affiliated Company of the same CONTRACTOR Member).
- (b) Without prejudice to Article XX (a), CONTRACTOR may assign all or any of its rights, privileges, duties and obligations under the Concession Agreement as amended by this Third Amendment Agreement to an Affiliated Company of the same CONTRACTOR/ CONTRACTOR Member, provided that CONTRACTOR shall notify EGPC and the GOVERNMENT in writing and obtain the written approval of the GOVERNMENT on the assignment.

In the case of an assignment either in a whole or in a part to an Affiliated Company, the assignor together with the assignee shall remain jointly and severally liable for all duties and obligations of CONTRACTOR under this Agreement, provided such Affiliated Company remains in the same capacity as an Affiliated Company.

- (c) To enable consideration to be given to any request for such GOVERNMENT's consent referred to in (a) or (b) above, the following conditions must be fulfilled:
- (1) The obligations of the assignor deriving from the Concession Agreement as amended by this Third Amendment Agreement must have been duly fulfilled as of the date such request is made.

(٢) يجب أن تشتمل وثيقة التنازل على نصوص تقرر على وجه الدقة أن المتنازل إليه يلتزم بكافة التعهدات التى تنطوى عليها اتفاقية الالتزام هذه بما أدخل عليها من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا وما يكون قد أدخل عليها كتابة من تعديلات أو إضافات حتى تاريخه. ويقدم مشروع وثيقة التنازل هذه إلى الهيئة لفحصها واعتمادها قبل إبرامها رسميًا.

(٣) يتعين على المتنازل (المتنازلين) أن يقدم للهيئة المستندات اللازمة التى تثبت الكفاءة المالية والفنية للمتنازل إليه وأيضًا المستندات التى تثبت تبعية الشركة التابعة للمقاوول/عضو المقاوول.

(د) أى تنازل أو بيع أو حوالة أو أى وسيلة أخرى لمثل هذه الحوالة أجرى وفقًا لنصوص هذه المادة العشرون يعفى من أية ضرائب على الحوالة أو على أرباح رأس المال أو ما يتعلق به من ضرائب أو أعباء أو رسوم بما فى ذلك على سبيل المثال وليس الحصر كافة الضرائب على الدخل وضريبة المبيعات وضريبة القيمة المضافة ورسوم الدمغة أو الضرائب الأخرى أو أى مدفوعات مشابهة.

(هـ) عند اتفاق المتنازل والطرف الثالث المتنازل إليه المقترح بخلاف الشركة التابعة على الشروط النهائية للتنازل متضمنة قيمة صفقة كل تنازل مقدره بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية، فإنه يتحتم على المتنازل الإفصاح تفصيلًا عن هذه الشروط النهائية لهذا التنازل كتابةً إلى الهيئة المصرية العامة للبتروول. يحق للهيئة المصرية العامة للبتروول الحصول على الحصة المراد التنازل عنها بشرط أن تسلم المتنازل إخطارًا كتابيًا خلال تسعين (٩٠) يومًا من تاريخ إخطار المتنازل الكتابى لها وتخطره قبولها نفس الشروط المتفق عليها مع الطرف الثالث المقترح المتنازل إليه. فى حالة عدم تسليم الهيئة لهذا الإخطار خلال مدة تسعين (٩٠) يومًا هذه يحق للمتنازل التنازل عن الحصة المراد التنازل عنها إلى الطرف الثالث المتنازل إليه المقترح، بشرط موافقة الحكومة وفقًا للفقرة "أ" من هذه المادة.

- (2) The instrument of assignment must include provisions stating precisely that the assignee is bound by all covenants contained in the Concession Agreement as amended by this Third Amendment Agreement and any modifications or additions in writing that up to such time may have been made. A draft of such instrument of assignment shall be submitted to EGPC for review and approval before being formally executed.
- (3) The assignor(s) must submit to EGPC reasonable documents that evidence the assignee's financial and technical competence, and the documents that confirm the affiliation of such company to the CONTRACTOR / CONTRACTOR Member.
- (d) Any assignment, sale, transfer or other such conveyance made pursuant to the provisions of this Article XX shall be free of any transfer, capital gains taxes or related taxes, charges or fees including without limitation, all Income Tax, Sales Tax, Value Added Tax, Stamp Duty, or other Taxes or similar payments.
- (e) Once the assignor and a proposed third party assignee, other than an Affiliated Company, have agreed the final conditions of an assignment, the assignor shall disclose in details such final conditions, including the value of each assignment deal valued in U.S. Dollars, in a written notification to EGPC. EGPC shall have the right to acquire the interest intended to be assigned, if within ninety (90) days from assignor's written notification, EGPC delivers to the assignor a written notification that it accepts the same conditions agreed to with the proposed third party assignee. If EGPC does not deliver such notification within such ninety (90) day period, the assignor shall have the right to assign to the proposed third party assignee, subject to the Government's approval under paragraph (a) of this Article.

فى حالة ممارسة الهيئة حقها فى اختيار الحصول على الحصة المراد التنازل عنها وفى حالة عدم وجود "اتفاقية تشغيل مشترك" بين أعضاء المقاول بما فيهم المتنازل تتفاوض الهيئة والمقاول بحسن نية للدخول فى "اتفاقية تشغيل مشترك"، طبقاً للنموذج المنشور بواسطة "Association for International Petroleum Negotiators" وذلك لإتمام هذا الاتفاق خلال مائة وعشرين (١٢٠) يوماً من تاريخ إخطار الهيئة. إذا لم تتفق الهيئة والمقاول على اتفاقية تشغيل مشترك خلال مدة المائة والعشرين يوماً (١٢٠) هذه، فإنه يحق للمتنازل أن يتنازل للطرف الثالث المتنازل إليه المقترح، بشرط موافقة الحكومة وفقاً للفقرة "أ" من هذه المادة.

(و) يجب أن يكون المتنازل والمتنازل إليه معاً ضامنين متضامنين فى الوفاء بكل واجبات والتزامات المقاول بموجب اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا، طالما أن المتنازل يحتفظ بأية حصة وفقاً لهذه الاتفاقية.

### المادة الثانية عشرة

تلغى الفقرة (ب) من المادة الرابعة والعشرين "الوضع القانونى للأطراف" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بالكامل وتستبدل بما يلي:-

(ب) يخضع المقاول لقوانين الجهة التى تأسس بها وذلك فيما يتعلق بكيانه القانونى أو تأسيسه أو تنظيمه وعقد تأسيسه ولائحته الأساسية وملكية أسهم رأس ماله وحقوق ملكيته. ولا يجوز تداول أسهم رأسمال المقاول الموجودة بأكملها فى الخارج داخل ج.م.ع. كما لا يجوز طرحها للاكتتاب العام ولا تخضع لضريبة الدمغة على أسهم رأس المال أو أية ضريبة أخرى أو رسوم فى ج.م.ع.، وأى تصرف يقوم به المقاول/عضو المقاول فى ج.م.ع. أو خارج ج.م.ع. من شأنه تغيير سيطرة المقاول/عضو المقاول على حصته من رأس مال الشركة يكون خاضعاً لذات الإجراءات والأحكام الواردة فى نص المادة التاسعة "المنح" والمادة العشرين "التنازل" من اتفاقية الالتزام بما أدخل عليهما من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا. ويعفى المقاول من تطبيق أحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ المعدل.

In the event that EGPC exercises its option to acquire the interest intended to be assigned and if a “joint operating agreement” is not already existing among the CONTRACTOR MEMBERS including the assignor, EGPC and CONTRACTOR shall negotiate in good faith to enter into a “joint operating agreement”, according to the model published by the Association for International Petroleum Negotiators to finalize such agreement within one hundred and twenty (120) days from EGPC’s notification. If EGPC and CONTRACTOR cannot agree on a joint operating agreement within such one hundred and twenty (120) day period, the assignor shall have the right to assign to the proposed third party assignee, subject to the Government’s approval under paragraph (a) of this Article.

- (f) As long as the assignor shall hold any interest under the Agreement, the assignor together with the assignee shall be jointly and severally liable for all duties and obligations of CONTRACTOR under the Concession Agreement as amended by this Third Amendment Agreement.

### ARTICLE XII

**Paragraph (b) of ARTICLE XXIV “STATUS OF PARTIES” of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 shall be deleted in its entirety and replaced by the following:-**

- (b) CONTRACTOR shall be subject to the laws of the place where it is incorporated regarding its legal status or creation, organization, charter and by-laws, shareholding, and ownership. CONTRACTOR’s shares of capital which are entirely held abroad shall not be negotiable in the A.R.E. and shall not be offered for public subscription nor shall be subject to the stamp tax on capital shares nor any tax or duty in the A.R.E. . Any procedure carried out by CONTRACTOR / CONTRACTOR Member in A.R.E. or outside A.R.E. that leads to change of control of the CONTRACTOR / CONTRACTOR Member on its share in the company’s capital, shall be subject to the procedures and provisions of Article IX “Bonuses” and Article XX “Assignment” of the Concession Agreement as amended by this Third Amendment Agreement. CONTRACTOR shall be exempted from the application of Law No. 159 of 1981 as amended.



### المادة الثالثة عشرة

تلغى الفقرة (٢) من (و) الخدمات من المادة الثانية "التكاليف والمصروفات والنفقات" من الملحق "هـ" "النظام المحاسبي" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بالكامل وتستبدل بما يلي:-

(٢) تكلفة الخدمات التى قامت بها الهيئة أو المقاول أو الشركات التابعة لهما فى التجهيزات داخل أو خارج ج.م.ع. وتقوم الهيئة والمقاول أو أيهما أو الشركات التابعة لهما بالخدمات المنتظمة والمتكررة والروتينية مثل تفسير التسجيلات المغناطيسية والتحليل الأخرى أو أيهما وكذلك الدراسات الجيولوجية والجيوفيزيائية الخاصة بمنطقة الإلتزام التى يقوم المقاول بشرائها من خلال بوابة مصر للاستكشاف والإنتاج (EUG)، ويتم تحميل ذلك على أساس سعر تعاقدى يتفق عليه. وتقوم الهيئة والمقاول أو أيهما أو الشركات التابعة لهما بالمشروعات الكبرى التى تتطلب خدمات هندسية وتصميمية بسعر تعاقدى يتفق عليه.

### المادة الرابعة عشرة

باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد بموجب التعديل الثالث هذا، فإن اتفاقية الإلتزام تستمر بكامل القوة والأثر وفقاً لما ورد بها من أحكام. ومع ذلك، فإنه فى حالة أى تعارض بين أحكام اتفاقية الإلتزام وأحكام التعديل الثالث هذا، فإن أحكام هذا الأخير هى التى تسود.

### المادة الخامسة عشرة

حرر التعديل الثالث هذا من سبعة (٧) أصول ماثلة يحتفظ الطرف الأول بثلاثة (٣) أصول ويحتفظ الطرف الثانى بأربعة (٤) أصول من التعديل الثالث هذا وذلك للعمل بموجبه عند اللزوم.

### المادة السادسة عشرة

أقر الطرفان بأن العنوان قرين كل منهما يصدر اتفاق التعديل الثالث هذا هو المحل المختار لهما وأن جميع المكاتبات والمراسلات التى ترسل تعلن لكل منهما على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لجميع أثارها القانونية وفى حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بعنوانه بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلات هذا العنوان صحيحة ومنتجة لجميع أثارها القانونية.

### ARTICLE XIII

**Paragraph (2) of (f) Services of ARTICLE II “COSTS, EXPENSES AND EXPENDITURES” of Annex “E” ACCOUNTING PROCEDURE of the Concession Agreement issued by Law No. 7 of 1992 shall be deleted in its entirety and replaced by the following:-**

- (2) Cost of services performed by EGPC, by CONTRACTOR or by their Affiliated Companies in facilities inside or outside the A.R.E. Regular, recurring, routine services, such as interpreting magnetic tapes and/or other analyses, shall be performed and charged by EGPC and/or CONTRACTOR or their Affiliated Companies, as well as, geological and geophysical studies relevant to the Concession Area purchased by CONTRACTOR, through EUG, at an agreed contracted price. Major projects involving engineering and design services shall be performed by EGPC and/or CONTRACTOR or their Affiliated Companies at a negotiated contract amount.

### ARTICLE XIV

Except as specifically amended hereby, the Concession Agreement shall continue in full force and effect in accordance with its terms. However, in case of any conflict between the provisions of the Concession Agreement and the provisions of this Third Amendment, the latter shall apply.

### ARTICLE XV

This Third Amendment is issued of seven (7) identical originals, the First Party maintains three (3) originals, the Second Party maintains four (4) originals of this Third Amendment to act in accordance to its provisions if necessary.

### ARTICLE XVI

With regard to this Third Amendment, the Parties approved that the address supplemented to their entity in the preface is their chosen address for notification, all notices sent and correspondences received in such address are considered valid with the outcome of all its legitimate effects. In the event any of the parties changes the aforesaid address, such Party shall notify the other Party by a registered letter upon receipt otherwise, the correspondence only sent to the aforementioned address is to be considered valid with the outcome of all its legitimate effects.

### المادة السابعة عشرة

لا يكون التعديل الثالث هذا ملزماً لأى من أطرافه ما لم وإلى أن يصدر قانون من الجهات المختصة فى ج.م.ع. يخول لوزير البترول التوقيع على التعديل الثالث هذا ويضفى على التعديل الثالث هذا كامل قوة القانون وأثره بغض النظر عن أى تشريع حكومى مخالف له وبعد توقيع اتفاق التعديل الثالث هذا من الحكومة والهيئة والمقاول.  
شركة برينكو شمال سيناء للبترول إنك.

عنها

السيد المهندس: رأفت حسين مصطفى البلتاجي

بصفته: مدير فرع

التوقيع:

شركة برينكو شمال سيناء للزيت ليمتد

عنها

السيد المهندس: رأفت حسين مصطفى البلتاجي

بصفته: مدير فرع

التوقيع:

شركة برينكو شمال سيناء للغاز ليمتد

عنها

السيد المهندس: رأفت حسين مصطفى البلتاجي

بصفته: مدير فرع

التوقيع:

شركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليمتد

عنها

السيد المهندس: رأفت حسين مصطفى البلتاجي

بصفته: مدير فرع

التوقيع:

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها

السيد الجيولوجي: علاء البطل

بصفته: الرئيس التنفيذي

التوقيع:

جمهورية مصر العربية

عنها

السيد المهندس: طارق الملا

بصفته: وزير البترول والثروة المعدنية

التوقيع:

التاريخ:

## ARTICLE XVII

This Third Amendment shall not be binding upon any of the parties hereto unless and until a law is issued by the competent authorities of the A.R.E. authorizing the Minister of Petroleum to sign this Third Amendment and giving this Third Amendment full force and effect of law notwithstanding any countervailing Governmental enactment, and the Third Amendment Agreement is signed by the GOVERNMENT, EGPC and CONTRACTOR.

**PERENCO NORTH SINAI PETROLEUM COMPANY INC.**

By

**Eng. Raafat Hussein Mostafa Elbeltagy**

**In his capacity: Director**

**Signature: -----**

**PERENCO NORTH SINAI OIL COMPANY LIMITED**

By

**Eng. Raafat Hussein Mostafa Elbeltagy**

**In his capacity: Director**

**Signature: -----**

**PERENCO NORTH SINAI GAS COMPANY LIMITED**

By

**Eng. Raafat Hussein Mostafa Elbeltagy**

**In his capacity: Director**

**Signature: -----**

**PERENCO RESOURCES EGYPT COMPANY LIMITED**

By

**Eng. Raafat Hussein Mostafa Elbeltagy**

**In his capacity: Director**

**Signature: -----**

**EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION**

By

**Geologist: Alaa El Batal**

**In his capacity: Chief Executive Officer**

**Signature: -----**

**ARAB REPUBLIC OF EGYPT**

By

**Engineer: Tarek El Molla**

**In his capacity: Minister of Petroleum and Mineral Resources**

**Signature: -----**

**Date: -----**

## الملحق "أ-١"

### اتفاق التعديل الثالث

#### لاتفاقية الالتزام للبحث عن البترول واستغلاله

#### فى منطقة شمال سيناء البحرية

الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢

والمعدل بموجب القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٤

والقانون رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٨

بين

جمهورية مصر العربية

و

الهيئة المصرية العامة للبترول

و

شركة برينكو شمال سيناء للبترول إنك.

و

شركة برينكو شمال سيناء للزيت ليمتد

و

شركة برينكو شمال سيناء للغاز ليمتد

و

شركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليمتد

### وصف حدود منطقة الالتزام

ملحق (ب-١) خريطة توضيحية ومبدئية بمقياس رسم تقريبي ١: ٣٠٠,٠٠٠ تبين المنطقة التى يعطيها ويحكمها اتفاق التعديل الثالث هذا.

- تبلغ مساحة منطقة التنمية الأصلية حوالى مائتان واثنى وثمانون كيلو متر مربع (٢٨٢ كم<sup>٢</sup>) تقريباً. وهى تتكون من كل أو جزء من قطاعات تنمية أو قطاعات التنمية الكاملة معرفة على شبكة دقيقة واحدة (١) فى دقيقة واحدة (١) من خطوط العرض والطول.

- تبلغ مساحة منطقة البحث المضافة حوالى مائة وأربعون كيلو متر مربع (١٤٠ كم<sup>٢</sup>) تقريباً. وهى تتكون من كل أو جزء من قطاعات بحث أو قطاعات البحث الكاملة معرفة على شبكة ثلاث (٣) دقائق فى ثلاث (٣) دقائق من خطوط العرض والطول.

- ومن الملاحظ أن الخطوط التى تحدد المنطقة فى الملحق (ب-١) ليست سوى خطوط توضيحية ومبدئية فقط وقد لا تبين على وجه الدقة الموقع الحقيقى لتلك القطاعات بالنسبة للأثار والمعالم الجغرافية الموجودة.

**ANNEX “A-1”**  
**THIRD AMENDMENT AGREEMENT**  
**OF**  
**THE CONCESSION AGREEMENT**  
**FOR PETROLEUM EXPLORATION AND EXPLOITATION**  
**IN**  
**OFFSHORE NORTH SINAI AREA**  
**ISSUED BY VIRTUE OF LAW NO. 7 OF 1992**  
**AS AMENDED BY LAW NO. 20 OF 1994**  
**AND LAW NO. 89 OF 2018**  
**BETWEEN**  
**THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT**  
**AND**  
**THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION**  
**AND**  
**PERENCO NORTH SINAI PETROLEUM COMPANY INC.**  
**PERENCO NORTH SINAI OIL COMPANY LIMITED**  
**PERENCO NORTH SINAI GAS COMPANY LIMITED**  
**PERENCO RESOURCES EGYPT LIMITED**

-----  
**BOUNDARY DESCRIPTION OF THE CONCESSION AREA**

Annex “B-1” is a provisional illustrative map at an approximate scale of 1: 300.000 showing the Area covered and affected by this Third Amendment Agreement.

- The Original Development Area measures approximately two hundred eighty two square kilometers (282 km<sup>2</sup>) of surface Area. It is composed of all or part of Development Blocks, the whole Blocks are defined on one (1) minute latitude by one (1) minute longitude grid.
- The Added Exploration Area measures approximately one hundred forty square kilometers (140 km<sup>2</sup>) of surface Area. It is composed of all or part of Exploration Blocks, the whole Blocks are defined on three (3) minutes latitude by three (3) minutes longitude grid.
- It is to be noted that the delineation lines of the Area in Annex “B-1” are intended to be only illustrative and provisional and may not show accurately their true position in relation to existing monuments and geographical features.

ونورد فيما يلى جدولاً لإحداثيات النقاط الركنية للمنطقة والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الملحق "أ-١" :-

إحداثيات حدود

منطقة شمال سيناء البحرية

منطقة البحث المضافة :-

نقطة	خط عرض	خط طول
١	٠٣١ '٢٦ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٥٤ "٠٠,٠٠
٢	٠٣١ '٢٤ "٠٥,٠٠	٠٣٢ '٥٤ "٠٠,٠٠
٣	٠٣١ '٢٤ "٠٥,٠٠	٠٣٢ '٥٢ "٠٨,٠٠
٤	٠٣١ '٢٣ "١٨,٠٠	٠٣٢ '٥٢ "٠٨,٠٠
٥	٠٣١ '٢٣ "١٨,٠٠	٠٣٢ '٤٥ "٥٠,٠٠
٦	٠٣١ '٢٥ "٤٠,٠٠	٠٣٢ '٤٥ "٥٠,٠٠
٧	٠٣١ '٢٥ "٤٠,٠٠	٠٣٢ '٤٢ "١٥,٠٠
٨	٠٣١ '٢٦ "٥٠,٠٠	٠٣٢ '٤٢ "١٥,٠٠
٩	٠٣١ '٢٦ "٥٠,٠٠	٠٣٢ '٣٩ "٣٣,٠٠
١٠	٠٣١ '٢٩ "٠٥,٠٠	٠٣٢ '٣٩ "٣٣,٠٠
١١	٠٣١ '٢٩ "٠٥,٠٠	٠٣٢ '٣٨ "٠٠,٠٠
١٢	٠٣١ '٣٠ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٣٨ "٠٠,٠٠
١٣	٠٣١ '٣٠ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤١ "٠٠,٠٠
١٤	٠٣١ '٣٢ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤١ "٠٠,٠٠
١٥	٠٣١ '٣٢ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٤ "٠٠,٠٠

Coordinates of the corner points of the Area are given in the following table which forms an integral part of Annex "A-1":-

**BOUNDARY COORDINATES  
OF  
OFFSHORE NORTH SINAI AREA**

**Added Exploration Area:**

POINT NO.	LATITUDE	LONGITUDE
1	31° 26' 00.00"	32° 54' 00.00"
2	31° 24' 05.00"	32° 54' 00.00"
3	31° 24' 05.00"	32° 52' 08.00"
4	31° 23' 18.00"	32° 52' 08.00"
5	31° 23' 18.00"	32° 45' 50.00"
6	31° 25' 40.00"	32° 45' 50.00"
7	31° 25' 40.00"	32° 42' 15.00"
8	31° 26' 50.00"	32° 42' 15.00"
9	31° 26' 50.00"	32° 39' 33.00"
10	31° 29' 05.00"	32° 39' 33.00"
11	31° 29' 05.00"	32° 38' 00.00"
12	31° 30' 00.00"	32° 38' 00.00"
13	31° 30' 00.00"	32° 41' 00.00"
14	31° 32' 00.00"	32° 41' 00.00"
15	31° 32' 00.00"	32° 44' 00.00"



نقطة	خط عرض	خط طول
١٦	٠٣١ '٣١ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٤ "٠٠,٠٠
١٧	٠٣١ '٣١ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٣ "٠٠,٠٠
١٨	٠٣١ '٢٨ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٣ "٠٠,٠٠
١٩	٠٣١ '٢٨ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٤ "٠٠,٠٠
٢٠	٠٣١ '٢٧ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٤ "٠٠,٠٠
٢١	٠٣١ '٢٧ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٥٠ "٠٠,٠٠
٢٢	٠٣١ '٢٦ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٥٠ "٠٠,٠٠

منطقة التنمية الأصلية:-

١- عقد تنمية تاو:

نقطة	خط عرض	خط طول
١	٠٣١ '٤١ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٩ "٠٠,٠٠
٢	٠٣١ '٣٩ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٩ "٠٠,٠٠
٣	٠٣١ '٣٩ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٨ "٠٠,٠٠
٤	٠٣١ '٣٧ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٨ "٠٠,٠٠
٥	٠٣١ '٣٧ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٥٤ "٠٠,٠٠
٦	٠٣١ '٣١ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٥٤ "٠٠,٠٠
٧	٠٣١ '٣١ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٥١ "٠٠,٠٠
٨	٠٣١ '٣٣ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٥١ "٠٠,٠٠
٩	٠٣١ '٣٣ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٩ "٠٠,٠٠

POINT NO.	LATITUDE	LONGITUDE
16	31° 31' 00.00"	32° 44' 00.00"
17	31° 31' 00.00"	32° 43' 00.00"
18	31° 28' 00.00"	32° 43' 00.00"
19	31° 28' 00.00"	32° 44' 00.00"
20	31° 27' 00.00"	32° 44' 00.00"
21	31° 27' 00.00"	32° 50' 00.00"
22	31° 26' 00.00"	32° 50' 00.00"

**Original Development Area:-**

**1- Tao Development Lease:**

POINT NO.	LATITUDE	LONGITUDE
1	31° 41' 00.00"	32° 49' 00.00"
2	31° 39' 00.00"	32° 49' 00.00"
3	31° 39' 00.00"	32° 48' 00.00"
4	31° 37' 00.00"	32° 48' 00.00"
5	31° 37' 00.00"	32° 54' 00.00"
6	31° 31' 00.00"	32° 54' 00.00"
7	31° 31' 00.00"	32° 51' 00.00"
8	31° 33' 00.00"	32° 51' 00.00"
9	31° 33' 00.00"	32° 49' 00.00"

نقطة	خط عرض	خط طول
١٠	٠٣١ ٣٥ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٩ "٠٠,٠٠
١١	٠٣١ ٣٥ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٤ "٠٠,٠٠
١٢	٠٣١ ٣٧ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٤ "٠٠,٠٠
١٣	٠٣١ ٣٧ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٣ "٠٠,٠٠
١٤	٠٣١ ٣٨ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٣ "٠٠,٠٠
١٥	٠٣١ ٣٨ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٦ "٠٠,٠٠
١٦	٠٣١ ٤١ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٦ "٠٠,٠٠

٢- عقد تنمية كاموس:

نقطة	خط عرض	خط طول
١	٠٣١ ٣٥ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٤ "٠٠,٠٠
٢	٠٣١ ٣٣ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٤ "٠٠,٠٠
٣	٠٣١ ٣٣ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٦ "٠٠,٠٠
٤	٠٣١ ٣٢ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٦ "٠٠,٠٠
٥	٠٣١ ٣٢ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٧ "٠٠,٠٠
٦	٠٣١ ٢٩ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٤٧ "٠٠,٠٠
٧	٠٣١ ٢٩ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٥٠ "٠٠,٠٠
٨	٠٣١ ٢٨ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٥٠ "٠٠,٠٠
٩	٠٣١ ٢٨ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٥٤ "٠٠,٠٠
١٠	٠٣١ ٢٦ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٥٤ "٠٠,٠٠
١١	٠٣١ ٢٦ "٠٠,٠٠	٠٣٢ ٥٠ "٠٠,٠٠

POINT NO.	LATITUDE	LONGITUDE
10	31° 35' 00.00"	32° 49' 00.00"
11	31° 35' 00.00"	32° 44' 00.00"
12	31° 37' 00.00"	32° 44' 00.00"
13	31° 37' 00.00"	32° 43' 00.00"
14	31° 38' 00.00"	32° 43' 00.00"
15	31° 38' 00.00"	32° 46' 00.00"
16	31° 41' 00.00"	32° 46' 00.00"

## 2- Kamose Development Lease:


POINT NO.	LATITUDE	LONGITUDE
1	31° 35' 00.00"	32° 44' 00.00"
2	31° 33' 00.00"	32° 44' 00.00"
3	31° 33' 00.00"	32° 46' 00.00"
4	31° 32' 00.00"	32° 46' 00.00"
5	31° 32' 00.00"	32° 47' 00.00"
6	31° 29' 00.00"	32° 47' 00.00"
7	31° 29' 00.00"	32° 50' 00.00"
8	31° 28' 00.00"	32° 50' 00.00"
9	31° 28' 00.00"	32° 54' 00.00"
10	31° 26' 00.00"	32° 54' 00.00"
11	31° 26' 00.00"	32° 50' 00.00"

نقطة	خط عرض	خط طول
١٢	٠٣١ '٢٧ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٥٠ "٠٠,٠٠
١٣	٠٣١ '٢٧ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٤ "٠٠,٠٠
١٤	٠٣١ '٢٨ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٤ "٠٠,٠٠
١٥	٠٣١ '٢٨ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٣ "٠٠,٠٠
١٦	٠٣١ '٣١ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٣ "٠٠,٠٠
١٧	٠٣١ '٣١ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٤ "٠٠,٠٠
١٨	٠٣١ '٣٢ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤٤ "٠٠,٠٠
١٩	٠٣١ '٣٢ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤١ "٠٠,٠٠
٢٠	٠٣١ '٣٠ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٤١ "٠٠,٠٠
٢١	٠٣١ '٣٠ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٣٨ "٠٠,٠٠
٢٢	٠٣١ '٣٢ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٣٨ "٠٠,٠٠
٢٣	٠٣١ '٣٢ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٣٩ "٠٠,٠٠
٢٤	٠٣١ '٣٥ "٠٠,٠٠	٠٣٢ '٣٩ "٠٠,٠٠

\*\* حدود المنطقة والإحداثيات الخاصة بها سوف تخضع لتعديلات وموافقات هيئة عمليات القوات المسلحة.

POINT NO.	LATITUDE	LONGITUDE
12	31° 27' 00.00"	32° 50' 00.00"
13	31° 27' 00.00"	32° 44' 00.00"
14	31° 28' 00.00"	32° 44' 00.00"
15	31° 28' 00.00"	32° 43' 00.00"
16	31° 31' 00.00"	32° 43' 00.00"
17	31° 31' 00.00"	32° 44' 00.00"
18	31° 32' 00.00"	32° 44' 00.00"
19	31° 32' 00.00"	32° 41' 00.00"
20	31° 30' 00.00"	32° 41' 00.00"
21	31° 30' 00.00"	32° 38' 00.00"
22	31° 32' 00.00"	32° 38' 00.00"
23	31° 32' 00.00"	32° 39' 00.00"
24	31° 35' 00.00"	32° 39' 00.00"


**\*\* The Boundaries and Coordinates of the Area shall be subject to the amendments and approvals of the Armed Forces Operations Authority.**



ANNEX "B-1"  
THIRD AMENDMENT AGREEMENT  
OF  
THE CONCESSION AGREEMENT  
FOR PETROLEUM EXPLORATION AND  
EXPLOITATION  
IN  
OFFSHORE NORTH SINAI AREA  
BETWEEN  
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
AND  
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM  
CORPORATION  
AND  
PERENCO NORTH SINAI PETROLEUM COMPANY INC.  
PERENCO NORTH SINAI OIL COMPANY LIMITED  
PERENCO NORTH SINAI GAS COMPANY LIMITED  
PERENCO RESOURCES EGYPT COMPANY LIMITED  
SCALE 1:300.000

ملحق (ب - ١)  
اتفاق التعديل الثالث  
لاتفاقية الالتزام للبحث عن البترول واستغلاله  
في  
منطقة شمال سيناء البحرية  
بين  
جمهورية مصر العربية  
و  
الهيئة المصرية العامة للبترول  
و  
شركة برينكو شمال سيناء للبترول إنك.  
و  
شركة برينكو شمال سيناء للزيت ليمنت  
و  
شركة برينكو شمال سيناء للغاز ليمنت  
و  
شركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليمنت  
مقياس الرسم ١ : ٣٠٠,٠٠٠

**ANNEX "B-1"**  
**OFFSHORE NORTH SINAI AREA**



**ANNEX "B-1"**  
**THIRD AMENDMENT AGREEMENT**  
**OF**  
**THE CONCESSION AGREEMENT**  
**FOR PETROLEUM EXPLORATION AND**  
**EXPLOITATION**  
**IN**  
**OFFSHORE NORTH SINAI AREA**  
**BETWEEN**  
**THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT**  
**AND**  
**THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM**  
**CORPORATION**  
**AND**

**PERENCO NORTH SINAI PETROLEUM COMPANY INC.**  
**PERENCO NORTH SINAI OIL COMPANY LIMITED**  
**PERENCO NORTH SINAI GAS COMPANY LIMITED**  
**PERENCO RESOURCES EGYPT COMPANY LIMITED**  
**SCALE 1:300.000**

ملحق (ب - ١)  
اتفاق التعديل الثالث  
لاتفاقية الالتزام بالبحث عن البترول واستغلاله  
فى  
منطقة شمال سيناء البحرية  
بين  
جمهورية مصر العربية  
و  
الهيئة المصرية العامة للبترول  
و  
شركة برينكو شمال سيناء للبترول إنك.  
و  
شركة برينكو شمال سيناء للزيت ليمتد  
و  
شركة برينكو شمال سيناء للغاز ليمتد  
و  
شركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليمتد  
مقياس الرسم ١ : ٣٠٠.٠٠٠



## الملحق "ج-١"

### الضمان

#### الهيئة المصرية العامة للبترول

#### تحية طيبة وبعد

بالإشارة إلى اتفاق التعديل الثالث هذا الصادر بموجب القانون رقم " لسنة -- ٢٠٠٠  
بمعرفة وفيما بين جمهورية مصر العربية (ج.م.ع.) والهيئة المصرية العامة للبترول (الهيئة)  
وشركة برينكو شمال سيناء للبترول إنك. ("برينكو للبترول") وشركة برينكو شمال سيناء  
للزيت ليتمتد ("برينكو للزيت") وشركة برينكو شمال سيناء للغاز ليتمتد ("برينكو للغاز")  
وشركة برينكو ريسورسز إيجيبت ليتمتد ("برينكو ريسورسز") (يطلق على كل من "برينكو  
للبنترول" و"برينكو للزيت" و"برينكو للغاز" و"برينكو ريسورسز" مجتمعين فيما يلى "المقاول"  
ويطلق على كل منهم منفرداً "عضو المقاول").

تتعهد شركة "برينكو للبترول" وشركة "برينكو للزيت" وشركة "برينكو للغاز" وشركة "برينكو  
ريسورسز" وهم شركاء مع الهيئة فى اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢  
بما أدخل عليها من تعديل بموجب اتفاق التعديل الثالث هذا، كضامنين للمقاول وبالنيابة عنه  
بموجب هذا الضمان أنه فى حالة عدم قيام المقاول بحفر بئراً واحدة (١) خلال فترة الثلاث  
(٣) سنوات والتي تبدأ فى ٢٠/٤/٢٠٢٢ بالتزام ثمانية ملايين (٨,٠٠٠,٠٠٠) دولار  
من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية (ويوصف عدم حفر البئر المذكورة بعالية فيما يلى  
بـ "العجز")، سوف تقوم الهيئة بإخطار شركة "برينكو للبترول" وشركة "برينكو للزيت" وشركة  
"برينكو للغاز" وشركة "برينكو ريسورسز" كمقاول وكضامنين كتابةً بقيمة هذا العجز. وخلال  
خمس عشرة (١٥) يوماً من استلام هذا الإخطار تقوم شركة "برينكو للبترول" وشركة "برينكو  
للزيت" وشركة "برينكو للغاز" وشركة "برينكو ريسورسز" بالنيابة عن المقاول بدفع و/أو تحويل  
كمية من البنترول إلى الهيئة تكون كافية من حيث القيمة لتغطية هذا العجز.

**Annex “C-1”**

**THE GUARANTY**

**EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION**

**Gentlemen,**

Reference is made to this Third Amendment Agreement issued by virtue of Law No.--- of 20... by and between the Arab Republic of Egypt (A.R.E.), The Egyptian General Petroleum Corporation (EGPC), PERENCO NORTH SINAI PETROLEUM COMPANY INC. (“PERENCO PETROLEUM”), PERENCO NORTH SINAI OIL COMPANY LIMITED (“PERENCO OIL”), PERENCO NORTH SINAI GAS COMPANY LIMITED (“PERENCO GAS”) and PERENCO RESOURCES EGYPT COMPANY LIMITED (“PERENCO RESOURCES”) (“PERENCO PETROLEUM”, (“PERENCO OIL”), (“PERENCO GAS”) and (“PERENCO RESOURCES”) are hereinafter referred to collectively as “CONTRACTOR” and individually as “CONTRACTOR Member”).

“PERENCO PETROLEUM”, “PERENCO OIL”, “PERENCO GAS” and “PERENCO RESOURCES” companies which are the partners with EGPC in the Concession Agreement issued by virtue of Law No. 7 of 1992 as amended by this Third Amendment Agreement, as Guarantors and on behalf of CONTRACTOR hereby undertakes that, if CONTRACTOR fails to drill one (1) well during the three (3) year period that starts from 20/4/2022 with the obligation of eight million U.S. Dollars (\$8,000,000) (not drilling the aforementioned well being hereunder described as the “Shortfall”), EGPC shall notify “PERENCO PETROLEUM”, “PERENCO OIL”, “PERENCO GAS” and “PERENCO RESOURCES” companies as CONTRACTOR and as Guarantors in writing of the amount of the Shortfall. Within fifteen (15) days of receipt of said notice, “PERENCO PETROLEUM”, “PERENCO OIL”, “PERENCO GAS” and “PERENCO RESOURCES” companies on behalf of CONTRACTOR shall pay and/or transfer to EGPC a quantity of Petroleum sufficient in value to cover this Shortfall.

وفى حالة تحويل البترول المذكور، فإن ذلك يتم خصماً من حصة شركة "برينكو للبترول" وشركة "برينكو للزيت" وشركة "برينكو للغاز" وشركة "برينكو ريسورسز" من إنتاج البترول من كل عقود التنمية التابعة لهم طبقاً لأحكام اتفاقية الالتزام للبحث عن البترول واستغلاله الصادرة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ بما أدخل عليه من تعديل وسوف يتم تقييم البترول المذكور فى وقت التحويل إلى الهيئة طبقاً لأحكام اتفاقية الالتزام المحول منها هذه الحصة.

ومن المفهوم أن هذه الضمانة ومسئولية الضامن بموجب هذا الضمان سوف يتم إلغائها، وذلك بعد تصديق الهيئة على إتمام حفر البئر المذكورة أعلاه.

وتنعدم صلاحية هذا الضمان ويصبح لاغياً وعديم الأثر عند انقضاء ستة (٦) أشهر بعد نهاية فترة الثلاث (٣) سنوات والتي تبدأ فى ٢٠/٤/٢٠٢٢ أو فى التاريخ الذى تؤكد فيه الهيئة أن المقاول قد أوفى بالتزاماته المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية، أى التاريخين أسبق.

-----  
-----  
----- التاريخ :



In case said Petroleum shall be transferred, it will be deducted from PERENCO PETROLEUM, PERENCO OIL, PERENCO GAS and PERENCO RESOURCES companies' share of Petroleum production from all their Development Leases, pursuant to the terms of the Concession Agreement for Petroleum Exploration and Exploitation issued by virtue of law No. 7 of 1992 as amended and said Petroleum shall be valued at the time of the transfer to EGPC in accordance with the provisions of the Concession Agreement, from which such share has been transferred.

It is understood that this Guaranty and the responsibility of the Guarantor under this Guaranty shall be abolished upon confirmation by EGPC of drilling of the aforesaid well.

This guaranty shall expire and become null and void on the date six (6) months after the end of the three (3) year period that starts on 20/4/2022 or on the date EGPC confirms that CONTRACTOR fulfilled its obligations hereunder whichever is earlier.

**Yours Faithfully,**

-----  
-----

**DATE**-----



طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية  
رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٢٥٩ - ٢٠٢٣/٦/٦ - ٢٠٢٢/٢٦٠٩٨



المطابع الأميرية  
صورة الكاتالوج الإلكترونية لا يعطى لها عند التداول